E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/CN.5/1996/2
3 May 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة التنمية الاجتماعية
الدورة الاستثنائية لعام ١٩٩٦
٢١ - ٣١ أيار/مايو ١٩٩٦
البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت*

استعراض سير عمل اللجنة

دور لجنة التنمية الاجتماعية في المستقبل

تقرير الأمين العام

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
مقدمة	١ - ٧	٣
دور اللجنة في المستقبل	٨ - ٥٤	٥
ألف - الولاية والعضوية وتواتر الدورات	٨ - ١٨	٥
باء - أساليب العمل	١٩ - ٤٠	٧
جيم - هيكل جدول الأعمال وبرنامج العمل المتعدد السنوات	٤١ - ٥٤	١٢
مرفق: استعراض عام لأعمال اللجنة: السابقة والحالية		١٧
ألف - الولاية والصلاحيات	١ - ٢	١٧
باء - الحجم والعضوية وتواتر الاجتماعات	٣ - ٨	١٨
جيم - نطاق العمل وهيكل جدول الأعمال	٩ - ١٣	١٩

* E/CN.5/1996/1.

96-10345 080596 090596

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
دال - الخبرات السابقة في التكيف مع الحاجات المتغيرة	١٤ - ٣٤	٢٠
١ - المواضيع المعروضة على اللجنة	١٤ - ٢٤	٢٠
٢ - مهام اللجنة وطرائق عملها	٢٥ - ٣٤	٢٣
هاء - طرق العمل الحالية	٣٥ - ٥٣	٢٥
١ - جدول الأعمال	٣٧ - ٤١	٢٥
٢ - أفرقة الخبراء فيما بين الدورات	٤٢ - ٤٦	٢٦
٣ - الأفرقة العاملة أثناء الدورات	٤٧	٢٨
٤ - الوثائق	٤٨ - ٤٩	٢٨
٥ - التقارير التي تعدها اللجنة والتوجيه الذي تقدمه	٥٠ - ٥٢	٢٨
٦ - دور الأمانة العامة	٥٣	٢٩

* E/CN.5/1996/1.

96-10345 080596 090596
96-10345

مقدمة

١ - تقوم لجنة التنمية الاجتماعية التي زامن إنشاؤها تأسيس الأمم المتحدة، بإسداء المشورة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وإلى الحكومات بشأن طائفة عريضة من المسائل المتعلقة بالسياسة الاجتماعية، والمنظور الاجتماعي للتنمية. وتعمل لجنة التنمية الاجتماعية، التي كانت تعرف سابقا باللجنة الاجتماعية، في إطار ولاية عريضة، وقد اجتمعت بصورة غير منتظمة وفي أماكن مختلفة خلال الخمسين عاما التي مرت منذ إنشائها، بعضويات مختلفة من حيث الحجم والتكوين الجغرافي. وقد طوعت جدول أعمالها وأساليب عملها دوريا لتتمكن من تقديم مشورة الخبراء المناسبة في ظروف متغيرة إلى المجلس، وإلى الصناديق والبرامج المتعددة الأطراف التي تدعم الأنشطة التنفيذية في الميدان الاجتماعي، وإلى الحكومات التي تطلب التوجيه التقني في صياغة السياسات الوطنية وتنفيذها وتقييمها.

٢ - ويوصي مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية[١] في الفصل الخامس من برنامج عمله المتعلق بترتيبات متابعة مؤتمر القمة، بدعوة المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى استعراض ولاية لجنة التنمية الاجتماعية وجدول أعمالها وتكوينها، بما في ذلك اعتبارات تعزيز اللجنة، آخذا في الاعتبار الحاجة إلى التعاون مع اللجان الأخرى ذات الصلة ومتابعة المؤتمر (الفقرة ٩٥ (و)).

٣ - وفي الدورة الرابعة والثلاثين للجنة التنمية الاجتماعية التي عقدت بعد انقضاء شهر على عقد مؤتمر القمة، نظرت اللجنة في موضوع مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية بوصفه موضوعها ذا الأولية. واعتمدت القرار ٤/٣٤ بشأن متابعة مؤتمر القمة[٢]، الذي أشارت في مرفقه، في جملة أمور، إلى دورها المركزي في متابعة إعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن، وسلمت بأنه ينبغي لها أن تكون قادرة على زيادة قيمة مساهمتها في التعاون الدولي والتنمية الاجتماعية. وتحقيقا لهذه الغاية، اقترحت اللجنة السماح بالاشتراك في مناقشاتها للخبراء ولعناصر المجتمع المدني الرئيسية الفاعلة في ميدان التنمية الاجتماعية؛ وذكرت أيضا أنه ينبغي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يستعرض ولاية اللجنة وجدول أعمالها وتكوينها؛ واقترحت وضع هيكل جديد لجدول أعمالها لكي تؤخذ في الاعتبار، في الدورات اللاحقة، الأولويات العالمية المتغيرة لإعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن.

٤ - وقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ٦٠/١٩٩٥، أن تجري لجنة التنمية الاجتماعية، بوصفها لجنة فنية تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، عند تشجيع المعالجة المتكاملة للمسائل المتصلة بالتنمية الاجتماعية في منظومة الأمم المتحدة، استعراضا دوريا للمسائل المتعلقة بمتابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن على نحو يتسق ووظائف ومساهمات الأجهزة والمنظمات والهيئات الأخرى ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة؛ وتحقيقا لهذه الغاية، ينبغي أن تقوم اللجنة بما يلي:

(أ) تحسين التفهم العالمي للتنمية الاجتماعية، بما في ذلك عن طريق تبادل المعلومات والخبرات، وعن طريق إجراء مناقشات بشأن المسائل الناشئة؛

(ب) تقديم توصيات تتعلق بالتنمية الاجتماعية إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛

(ج) وضع تدابير عملية تهدف إلى تعزيز توصيات مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية.

٥ - وقررت الجمعية العامة، في قرارها ١٦١/٥٠، أن تتشكل من لجنة التنمية الاجتماعية بعد إعادة تنشيطها، جنبا إلى جنب، مع المجلس والجمعية العامة، عملية حكومية دولية ثلاثية في متابعة تنفيذ إعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن. وقررت أيضا أن تعقد دورة استثنائية في عام ٢٠٠٠ لإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة والنظر في اتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات. وطلبت إلى لجنة التنمية الاجتماعية، بوصفها لجنة فنية تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أنيطت بها المسؤولية الأساسية عن متابعة واستعراض تنفيذ نتائج مؤتمر القمة، وضع برنامج عمل متعدد السنوات حتى سنة ٢٠٠٠، وذلك باختيار موضوعات محددة ومعالجتها من منظور مترابط ومتكامل، على أن يتمشى ومهام ومساهمات هيئات ومؤسسات وأجهزة منظومة الأمم المتحدة الأخرى المعنية بالأمر، وتقديم توصياتها إلى المجلس بما يكفل الانسجام بين برنامج العمل المتعدد السنوات المذكور وبرامج لجان المجلس الفنية الأخرى المعنية بالأمر.

٦ - وأيدت الجمعية العامة أيضا قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٠/١٩٩٥، وطلبت إلى لجنة التنمية الاجتماعية، لدى وضع برنامج عملها المتعدد السنوات لمتابعة مؤتمر القمة في دورتها المقبلة، القيام بما يلي:

(أ) تكييف ولايتها بما يكفل اتباع نهج تكامل إزاء التنمية الاجتماعية؛

(ب) إدماج المسائل القطاعية الحالية المدرجة في جدول أعمالها في برنامج العمل المتعدد السنوات؛

(ج) مراجعة واستكمال طرق عملها وإصدار توصيات لضمان المتابعة الفعالة لمؤتمر القمة؛

(د) إرساء ممارسة دعوة الخبراء للإسهام في عملها؛

(هـ) النظر في إشراك ممثلين رفيعي المستوى معنيين بقضايا التنمية الاجتماعية وسياساتها في عملها.

وطلبت الجمعية العامة إلى اللجنة أن تقوم، في ضوء نطاق عملها، بالنظر في مسألة تكوين عضويتها وتواتر دوراتها، وبتقديم توصيات في هذا الصدد إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وطلبت إلى اللجنة أيضا ترسيخ ممارسة إشراك الجهات الفاعلة ذات الصلة في المجتمع المدني، في مجال التنمية الصناعية، في الإسهام في عملها.

٧ - وطلبت الجمعية العامة أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة التنمية الاجتماعية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي مقترحات لينظرا فيها في دورتيهما القادمتين، آخذا في الاعتبار الخبرة المكتسبة في اللجان الفنية الأخرى، والمجلس، ومنظمة العمل الدولية، وفي مؤتمر القمة. وقد أعد هذا التقرير استجابة لذلك الطلب. وهو يتضمن خيارات وإمكانيات للاصلاح مجمعة تحت عدد من العناوين التي تتناول، على التوالي، ولاية اللجنة، وعضويتها وتواتر اجتماعاتها، وأساليب عملها، وجدول أعمالها، وبرنامج عملها المتعدد السنوات. وترد في مرفق هذا التقرير لمحة عامة عن أعمال اللجنة في الماضي وعن اهتماماتها وأساليب عملها الحالية.

دور اللجنة في المستقبل

ألف - الولاية والعضوية وتواتر الدورات

١ - الولايـــة

٨ - إن طائفة المسائل التي تنظر فيها اللجنة واسعة النطاق، وولايتها، كما يتبين من المرفق، عريضة جدا. وبناء عليه، لا حاجة إلى إجراء أي تغيير في الولاية الرسمية للجنة لتتمكن من الاضطلاع بالمسؤوليات التي توخاها لها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ١٩٩٥/٦٠، والجمعية العامة في قرارها ٥٠/١٦١، فيما يتعلق بمتابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية. بيد أنه من المفيد في الوقت نفسه أن يؤكد من جديد، صراحة، دور اللجنة في هذه المتابعة في قرار أو مقرر يتخذه المجلس الاقتصادي والاجتماعي أو بطريقة أخرى مناسبة، ربما بالاقتران بمصادقة المجلس رسميا على برنامج عمل اللجنة المتعدد السنوات الذي ستعده في دورتها الحالية. وقد اعتمدت لجنة السكان والتنمية ولجنة مركز المرأة قرارات ومقررات مماثلة بشأن متابعة المؤتمر الدولي المعني بالسكان والتنمية (القاهرة، ١٩٩٤) والمؤتمر العالمي الرابع للمرأة (بيجين، ١٩٩٥).

٩ - وثمة اعتبار آخر، هو أن قرار المجلس ١٩٩٥/٦٠ لم يبت بشأن الطريقة المحددة التي ستساعد بها اللجنة في الاستعراض الحكومي الدولي لتنفيذ إعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن بغية ضمان اتباع نهج متكامل بشأن التنمية الاجتماعية.

١٠ - ومع مراعاة القرارات الحكومية الدولية الأخيرة بشأن إجراء متابعة متكاملة للمؤتمرات الدولية الرئيسية، ودور المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الصدد، يمكن أن تتمثل المسؤولية الرئيسية للجنة في متابعة مؤتمر كوبنهاغن في مساعدة المجلس في تنظيم وتنسيق المدخلات الفنية من مختلف كيانات منظومة الأمم المتحدة فضلا عن مساهمات لجان المجلس الفنية الأخرى المعنية. ويمكن، كجزء من هذا المجهود، أن تسهم لجنة التنمية الاجتماعية بالمعرفة المتخصصة، وأن تنظم المساهمات المقدمة من هيئات الأمم المتحدة الأخرى في مجالات اختصاصها التقليدي، مثل التكامل الاجتماعي، والسياسة الاجتماعية

والرعاية الاجتماعية، وبشأن البعد الاجتماعي للمسائل الأخرى التي تناولها المؤتمر العالمي للتنمية الاجتماعية، ومنها الفقر والعمالة المنتجة. ويكون على اللجنة في هذه الحالة أن تجمع كل المدخلات ذات الصلة وتعد تقريرا توليفيا مترابطا تقدمه إلى المجلس بوصفه الهيئة التنسيقية المناسبة، لينظر فيه.

١١ - مسألتان تتطلبان اتخاذ قرار:

(أ) قد تود اللجنة أن تنظر في النهج المبينة بإيجاز في الفقرة السابقة للنهوض بمسؤولياتها في رصد واستعراض تنفيذ إعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن بوصفهما جزءا من المتابعة المنسقة لمؤتمرات الأمم المتحدة.

(ب) يمكن أن تنظر اللجنة أيضا في كيفية الجمع بين هذه المسؤوليات ووظائفها التقليدية في رصد تنفيذ الصكوك الدولية المختلفة التي يتعلق بعضها بالفئات الاجتماعية أو السكانية والبعض الآخر بالسياسة الاجتماعية والرعاية الاجتماعية، والأسرة، والفقر، وغير ذلك من المسائل الاجتماعية.

٢ - العضويـــة

١٢ - نظر كل من اللجنة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في السنوات الأخيرة في إمكانية توسيع عضويـــة اللجنة. ولم تسفر هـــذه المداولات عن أي نتائج محددة. وبقي عدد أعضاء اللجنة حتى الآن ٣٢ عضوا منذ عام ١٩٦٦. ولكل الدول الأعضاء حرية الاشتراك في أعمال اللجنة. ولئن كان حق التصويت مقصورا على الأعضاء، فقد اتخذت اللجنة جميع مقرراتها الموضوعية، على مدى العقدين الماضيين أو أكثر، بتوافق الآراء، باشتراك الأعضاء وغير الأعضاء؛ ولم يجر تصويت رسمي خلال هذه المدة إلا في مناسبة واحدة، وذلك بخصوص انتخاب الأشخاص الذين سيشغلون مناصب في مجلس معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية. يضاف إلى ذلك أن النظام الداخلي للجان المجلس الفنية يجيز لجميع أعضاء المجلس الاشتراك في تقديم مشاريع قرارات في اللجنة، سواء كانوا أو لم يكونوا من أعضائها. وأهم حق رسمي مقصور على الأعضاء هو أهليتهم للانتخاب لعضوية المكتب.

١٣ - ويلاحظ، لأغراض المقارنة، أن المجلس وافق في السنوات القليلة الأخيرة على توسيع عضوية عدة من لجانه الفنية. فقد زيدت عضوية لجنة مركز المرأة من ٣٢ إلى ٤٥ عضوا في عام ١٩٨٩ (قرار المجلس ٤٥/١٩٨٩)؛ وعضوية لجنة حقوق الإنسان من ٤٣ إلى ٥٣ عضوا في عام ١٩٩٠ (قرار المجلس ٤٨/١٩٩٠)؛ وعضوية لجنة السكان والتنمية من ٢٧ إلى ٤٧ عضوا في عام ١٩٩٥ (قرار المجلس ٣٢٠/١٩٩٥).

١٤ - مسألة تتطلب اتخاذ قرار:

قد تود اللجنة أن تنظر في مسألة حجم عضويتها.

٣ - تواتر الدورات ومدتها

١٥ - نظر كل من اللجنة والمجلس في مسألة تواتر دورات اللجنة التي تعقد الآن مرة كل سنتين، دون أن يتخذا موقفا رسميا بشأنها. ويلاحظ أن لجان المجلس الفنية الأخرى المكلفة بمهمة متابعة تنفيذ مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية تجتمع سنويا. وتساعد هذه الاجتماعات السنوية في المحافظة على الزخم الذي أوجدته المؤتمرات. وستنظر الجمعية العامة أيضا على أساس دوري في تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي.

١٦ - مسألة تتطلب اتخاذ قرار:

يمكن أن تنظر اللجنة، واضعة في اعتبارها الدور الذي توخاه لها المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة في متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وضرورة إسهامها بفعالية في رصد تنفيذ نتائج مؤتمر القمة ومتابعتها وتقييمها، في أن توصي المجلس بأن يقرر لها أن تجتمع على أساس سنوي.

١٧ - أما فيما يتعلق بمدة الدورات، فالممارسة المتبعة حاليا هي أن تدوم كل دورة ثمانية أيام عمل. وتتحدد تواريخ انعقاد الدورات بحيث تبدأ الدورة إما يوم الاثنين أو الأربعاء من الأسبوع وتنتهي إما يوم الأربعاء أو الجمعة من الأسبوع التالي. ومن المفيد أن يوضع جدول زمني يسمح بعقد اجتماع، قبل افتتاح الدورة مباشرة، للمكتب أو المكتب الموسع المنصرف، لمناقشة المسائل التنظيمية وتبادل الآراء بصورة غير رسمية حول سير الدورة المشرفة على الانعقاد.

١٨ - مسألة تتطلب اتخاذ قرار:

قد تود اللجنة أن توصي باعتماد جدول زمني ثابت للاجتماعات القادمة بحيث تبدأ يوم الأربعاء من الأسبوع وتنتهي يوم الجمعة من الأسبوع التالي؛ وقد تُعقد دورات اللجنة عادة خلال شهر شباط/فبراير.

باء - أساليب العمل

١ - دور المكتب

١٩ - وفقا للنظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ينتخب رئيس مكتب اللجنة وأعضاؤه الآخرون في بداية الدورة ويبقون في مناصبهم إلى أن ينتخب أعضاء مكتب جديد في الدورة التالية. ويكفل هذا التدبير وجود قدر من الاستمرارية من دورة إلى أخرى.

٢٠ - وقد درجت بعض اللجان، كلجنة مركز المرأة ولجنة التنمية المستدامة، مثلا، على عقد اجتماعات للمكتب بين دورة وأخرى للنظر في المسائل التنظيمية وغيرها من المسائل المتصلة بالإعداد للدورات المقبلة وبجدول أعمالها.

٢١ - أما لجنة التنمية الاجتماعية، فقد درجت في السنوات الأخيرة على إناطة أعضاء المكتب بمسؤولية رئاسة الأفرقة العاملة المخصصة أو غير الرسمية التي تجتمع عادة أثناء انعقاد الدورة. ولم تعقد أي اجتماعات للمكتب حتى الآن بين دورة وأخرى من دورات اللجنة التي تعقد مرة كل سنتين.

٢٢ - مسألة تتطلب اتخاذ قرار:

ينبغي النظر في عقد اجتماعات للمكتب بين دورة وأخرى للمساعدة في التحضير للاجتماعات الرسمية للجنة ولإتاحة فرصة لتبادل الآراء بين الوفود والأمانة العامة بشأن جدول أعمال الدورة ومواضيعها الرئيسية، وبشأن حالة إعداد الوثائق وغير ذلك من الأمور ذات الاهتمام المشترك، ولا سيما تنظيم الأعمال والجدول الزمني للدورة التالية.

٢ - تنظيم الأعمال والجدول الزمني

٢٣ - الإجراء المتبع في الوقت الحاضر هو أن تعد الأمانة العامة مشروع برنامج عمل مؤقت للجنة يُقترح فيه جدول زمني للنظر في مختلف البنود المدرجة في جدول الأعمال. وتقوم اللجنة في الجلسة الافتتاحية لكل دورة بوضع الصيغة النهائية لبرنامج العمل.

٢٤ - يبدو، في ضوء التجربة، أن اشتراك مسؤولين حكوميين من ذوي المسؤوليات الفنية بشأن مسائل محددة معروضة على اللجنة أمر هام بصورة خاصة. ويتوقف هذا الاشتراك، إلى حد بعيد، على جودة الأعمال التحضيرية للجنة وحسن توقيت القرارات المتخذة بشأن جدولة مختلف البنود التي ستنظر فيها اللجنة. ومن الأهمية بمكان أن يتم في الوقت المناسب اتخاذ القرارات المتعلقة بجدولة اجتماعات الأفرقة العاملة والأفرقة والأنشطة الأخرى التي تجري أثناء الدورات. وفي هذا الصدد، يمكن أن يتيسر الاشتراك لو أرسلت معلومات مسبقة عن الجدول الزمني.

٢٥ - مسألة تتطلب اتخاذ قرار:

قد تود اللجنة أن تستعرض الطريقة التي تقرر بها كيف تنظم أعمالها وتقرر جدولها الزمني، وذلك بقصد إعطاء أعضائها والمراقبين وغيرهم من المشتركين وقتا كافيا للتحضير للدورة. ويتمثل أحد الخيارات في أن تعهد اللجنة إلى المكتب أو إلى مكتب موسع بمهمة الترتيبات التي يتعين أن تتخذ

قبل كل دورة بمدة كافية، بعد إجراء المشاورات المناسبة مع الأعضاء، وذلك رهنا بالموافقة عليها رسميا في بداية كل دورة.

٣ - دور ممثلي منظومة الأمم المتحدة

٢٦ - يحق لوكالات منظومة الأمم المتحدة المتخصصة وصناديقها وبرامجها، بما في ذلك اللجان الإقليمية، أن تكون ممثلة في اجتماعات اللجنة وأن تشترك في مداولاتها المتعلقة بالبنود التي تهمها؛ ويجوز لها أيضا تقديم مقترحات بخصوص هذه البنود. وبناء على الخبرة المكتسبة حديثا من العملية التحضيرية للمؤتمرات الدولية الرئيسية، بما فيها مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، يتوقع أن تسمح قدرة اللجنة على الاستفادة بالكامل من خبرة منظومة الأمم المتحدة، على إثراء أعمالها، وذلك في كل من الجلسات العامة واجتماعات الأفرقة العاملة.

٢٧ - مسألة تتطلب اتخاذ قرار:

قد تود اللجنة أن تنظر في الطرق التي تمكنها من ضمان تمثيل المنظومة على النحو المناسب والتشجيع على تكثيف التفاعل في المسائل الفنية بين اللجنة وممثلي كيانات منظومة الأمم المتحدة. وتتمثل إحدى الطرق الممكنة في تنظيم اجتماعات رسمية لأفرقة يدعى الممثلون إلى الاشتراك فيها أو عقد "جلسات استماع" تتناول المسائل المحددة التي تود اللجنة أن تصدر توصيات بشأنها. وباستطاعة اللجنة أيضا أن تنظر في التماس تقارير كتابية عن مواضيع محددة تقدم قبل انعقاد دورتها وأن تدعو ممثلي كيانات منظومة الأمم المتحدة إلى الاشتراك بصفة استشارية في الأفرقة العاملة المعنية بمواضيع محددة.

٤ - دور ممثلي المنظمات غير الحكومية والخبراء الخارجيين

٢٨ - يؤكد برنامج عمل المؤتمر العالمي للتنمية الاجتماعية على ما لمنظمات المجتمع المدني، مشتركة مع الحكومة والقطاع الخاص، من دور هام في المناقشات المتعلقة بالسياسات وفي تنفيذ التدابير التي اعتمدها مؤتمر القمة. وبناء على ذلك، اقترحت اللجنة في دورتها الرابعة والثلاثين السماح بالاشتراك في مناقشاتها لخبراء المجتمع المدني وعناصره الفاعلة الرئيسية في ميدان التنمية الاجتماعية. وينعكس هذا النهج أيضا في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٦٠ وقرار الجمعية العامة ٥٠/١٦١.

٢٩ - ويجوز للمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (الفئتان الأولى والثانية) أن تحضر بصفة مراقب الجلسات المفتوحة للجنة، ويجوز للجنة أن تستشيرها مباشرة أو عن طريق لجان منشأة لهذا الغرض. ويحق لهذه المنظمات أن تعمم ورقات معلومات في أثناء الدورة، عن طريق الأمانة العامة. وللمنظمات المدرجة أسماؤها في القائمة، أيضا، أن يحضر ممثلوها

الجلسات وأن يستمع إليهم أيضا بناء على طلب اللجنة. ووفقا لمقرر المجلس ١٩٩٦/٢٠٨، دعيت المنظمات غير الحكومية المعتمدة لدى مؤتمر القمة ولكنها لا تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، إلى الاشتراك بصفة مراقب، على أساس استثنائي، في الدورة الحالية للجنة.

٣٠ - من الواضح أن الاشتراك الفعلي لأشخاص ينتمون إلى فئات المجتمع المدني الرئيسية ويمثلونها من شأنه أن يضيف إلى أعمال اللجنة بعدا جديدا قيما. وقد تود اللجنة أن تنظر، في سياق تقرير برنامج عملها الطويل الأجل، في الأدوار والمساهمات المحددة لهؤلاء المشتركين، بغية تعزيز جودة أعمالها ونواتجها. ومن الضروري النظر أيضا في طريقة اختيار هؤلاء المشتركين والآثار المالية التي تترتب على دعوتهم إلى الاشتراك.

٣١ - مسألة تتطلب اتخاذ قرار:

قد تود اللجنة أن تنظر في طرق تعزيز مساهمة المنظمات غير الحكومية وغيرها من العناصر الفاعلة في المجتمع المدني في أعمالها. وباستطاعة اللجنة، على سبيل المثال، أن تشجع على عقد لقاءات للمنظمات غير الحكومية تدرس فيها مواضيع تهم اللجنة بوجه خاص، وأن تستمع إلى بيانات أو تقارير شفوية مشتركة أو تتلقى اقتراحات كتابية منها. وباستطاعة اللجنة أيضا أن تنظر في دعوة ممثلي المنظمات غير الحكومية وغيرهم من العناصر الاجتماعية الفاعلة إلى الاشتراك في الأفرقة العاملة لكي يتيحوا خبرتهم الفنية في مواضيع محددة، عند صياغة نصوص أو مبادئ توجيهية تقدم فيما بعد إلى اللجنة.

٣٢ - وقد جربت عدة لجان فنية في الآونة الأخيرة أشكالا جديدة للتفاعل بين أعضائها والخبراء الخارجيين في سياق الدورات الرسمية أو في شكل أحداث تنظم بالاقتران مع تلك الدورات. ومن اللجان التي أجرت تجارب من هذا القبيل لجنة التنمية المستدامة، ولجنة مركز المرأة. وكان رد الفعل الأولي للأعضاء إيجابيا بوجه عام.

٣٣ - مسألة تتطلب اتخاذ قرار:

قد تود اللجنة أن تنظر في إمكانية إجراء حوار مع فريق من الخبراء حول المواضيع المختارة لكل دورة. ويمكن اختيار هذه الأفرقة عن طريق التشاور بين الأمانة العامة ومكتب اللجنة.

٥ - أفرقة الخبراء والأفرقة العاملة بين الدورات

٣٤ - أتاحت اجتماعات الخبراء التي تعقد بين الدورات آلية مفيدة لضمان الإعداد المتعمق للمواضيع ذات الأولية المراد مناقشتها في اللجنة واتخاذ إجراء بشأنها، ولا سيما عندما كانت اللجنة تعقد دوراتها مرة

واحدة كل سنتين. وقد عقدت اجتماعات الأفرقة العاملة بين الدورات، في بعض المناسبات، تحت رعاية اللجنة لغرض التحضير لأحداث هامة وإعداد نصوص أو مبادئ توجيهية تتطلب مشاورات ومفاوضات واسعة النطاق. وإذا تقرر أن تجتمع اللجنة سنويا قد يكون من المناسب أن تستخدم الاجتماعات التي تعقد بين الدورات استخداما انتقائيا أكثر من ذي قبل.

٣٥ - مسألة تتطلب اتخاذ قرار:

قد تود اللجنة أن تنظر في إمكانية عقد اجتماعات بين الدورات كلما ومتى ظهرت حاجة محددة إلى عملية تفاوضية مكثفة أو إلى الحصول على مشورة الخبراء.

٦ - الأفرقة العاملة والمشاورات غير الرسمية أثناء الدورات

٣٦ - استخدمت اللجنة بشكل مكثف آلية الأفرقة العاملة المخصصة المفتوحة باب العضوية أثناء انعقاد الدورات بغية تسهيل أعمالها الفنية. وقد استعانت أيضا بالمشاورات غير الرسمية أثناء دوراتها لتسوية نقاط الخلاف في مشاريع القرارات، وللتوفيق بين النصوص المختلفة، وتوحيد مشاريع النصوص وتلبية طلبات الحصول على الوثائق.

٣٧ - مسألة تتطلب اتخاذ قرار:

قد تود اللجنة أن تستعرض ممارستها المتعلقة بالأفرقة العاملة أثناء الدورات وأن تتفق على معايير لدعوة هذه الأفرقة إلى الاجتماع من أجل معالجة المسائل ذات الأولوية فقط. وقد ثبتت الفائدة الكبيرة للمشاورات غير الرسمية في الماضي، وقد تود اللجنة أن تواصل تخصيص وقت لهذا الغرض في الجدول الزمني لعملها.

٧ - نواتج اللجنة: المشورة والمقررات والقرارات

٣٨ - لجأت اللجنة في الدورات الأخيرة بمزيد من التواتر إلى وضع نصوص تتضمن تحليل اللجنة للمسائل الموضوعية وتوصياتها بشأنها، تم فيما بعد إرفاقها بقرار للجنة أو بمشروع قرار يتعين أن يتخذ المجلس، أو الجمعية العامة عن طريق المجلس، إجراء بصدده. وقد أحيلت بهذا الشكل التوصيات المتعلقة بجدول الأعمال والمسائل الأساسية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، على سبيل المثال، إلى المجلس واللجنة التحضيرية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية.

٣٩ - مسألة تتطلب اتخاذ قرار:

قد تود اللجنة أن تتوسع في هذه الممارسة كلما أمكن ذلك لإصدار توصياتها الموضوعية.

٨ - العلاقة مع اللجان الفنية الأخرى

٤٠ - وفقا لقرار الجمعية العامة ١٦١/٥٠، يُطلب من اللجنة أن تكفل، في معرض النظر في جدول أعمالها وبرنامج عملها المتعدد السنوات، الانسجام بين البرنامج المتعدد السنوات هذا والبرامج المتعددة السنوات للجان الفنية المختصة الأخرى التابعة للمجلس. وقد وضعت الاقتراحات المقدمة أدناه مع أخذ طلب الجمعية العامة هذا في الاعتبار. وستواصل الأمانة العامة أيضا إعلام اللجنة بالإجراءات والقرارات ذات الصلة بعملها التي تتخذها اللجان الفنية الأخرى، بما في ذلك، دورتها الاستثنائية، القرارات المتعلقة بالفقر المتخذة من لجنة مركز المرأة في دورتها الأربعين. وقد تود اللجنة أن تنظر بدورها في كيفية إعلام اللجان الفنية الأخرى بمقرراتها وتوصياتها.

جيم - هيكل جدول الأعمال وبرنامج العمل المتعدد السنوات

٤١ - طلبت الجمعية العامة، في قرارها ١٦١/٥٠، إلى جميع أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها ذات الصلة أن تشارك في متابعة أعمال مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، وأكدت من جديد أن متابعة أعمال مؤتمر القمة يتم الاضطلاع بها على أساس نهج متكامل للتنمية الاجتماعية وضمن إطار أعمال منسقة لمتابعة وتنفيذ نتائج المؤتمرات الدولية الرئيسية في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والميادين ذات الصلة. كما قررت أن تشمل العملية الحكومية الدولية للمتابعة الجمعية العامة، من خلال دورها في صياغة السياسات، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، من خلال دوره في مجال التوجيه والتنسيق عموما، وفقا لدور كل منهما بموجب ميثاق الأمم المتحدة وبموجب قرار الجمعية ١٦٢/٤٨ ولجنة يعاد تنشيطها للتنمية الاجتماعية.

٤٢ - ووافقت اللجنة، في دورتها الرابعة والثلاثين المعقودة في عام ١٩٩٥، على جدول أعمال مؤقت لدورتها الخامسة والثلاثين التي تعقد في عام ١٩٩٧، أقره بعد ذلك المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وجدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والثلاثين معروض على اللجنة في الوثيقة E/CN.5/1996/L.2. ومطلوب من اللجنة أن تضع في دورتها الحالية (الاستثنائية) برنامج عمل متعدد السنوات لعام ٢٠٠٠، ينتقي مواضيع محددة ويعالجها من منظور مترابط ومتكامل. وللقيام بذلك، قد ترغب اللجنة أيضا في أن تنظر من جديد في هيكل جدول الأعمال المتعلق بدوراتها المقبلة.

١ - هيكل جدول الأعمال

٤٣ - كما هو مقترح حاليا، سيتضمن جدول أعمال اللجنة في المستقبل بندين رئيسيين: (أ) متابعة أعمال مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية؛ و (ب) رصد الخطط وبرامج العمل الدولية الأخرى. ويبدو أن هذين البندين فيهما من الشمول والمرونة ما يكفي لتمكين اللجنة من أداء دورها الرئيسي في متابعة أعمال مؤتمر القمة، وللسماح لها بالمساهمة في المتابعة المنسقة للمؤتمرات الدولية الرئيسية الأخرى في الميدانين

الاجتماعي والاقتصادي، ولتمكينها من المحافظة على أنشطتها الجارية فيما يتعلق بفئات اجتماعية محددة. ومقدار الوقت الذي تكرسه اللجنة لأي مسألة بعينها في أي دورة محددة ستقرره اللجنة ذاتها، أو مكتبها في الفترات المتخللة للدورات، وسيعبر عنه في تنظيم أعمال تلك الدورة.

٤٤ - وبند جدول الأعمال المتعلق بمتابعة أعمال مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية يتضمن حاليا أربعة بنود فرعية: (أ) الآثار المترتبة على المقررات والقرارات المعتمدة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٥ والجمعية العامة في دورتها الخمسين فيما يتعلق بلجنة التنمية الاجتماعية؛ (ب) المواضيع ذات الأولوية الشاملة للقضايا الأساسية؛ والالتزامات وما يتصل بذلك من قضايا مؤتمر القمة؛ (ج) استعراض التقدم المحرز في تنفيذ ومتابعة إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، بما في ذلك تقارير الهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، مع مراعاة المقررات والقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي؛ و (د) استعراض الحالة الاجتماعية في العالم.

٤٥ - وقد يكون من المرغوب فيه إعادة تشكيل هذه البنود الفرعية الأربعة في بندين ويمكن أن يتضمن البند الأول استعراض التقدم المحرز في تنفيذ إعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن مع استعراض الحالة الاجتماعية في العالم. وهذا الاستعراض الموحد الذي يضطلع به في مناقشات تجرى في جلسات عامة، يمكن أن يشمل تقارير هيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة، فضلا عن البرامج والوكالات المتخصصة المعنية ومؤسسات بريتون وودز، وقد يشمل أيضا تقديم تقارير وطنية دورية، تجمل الأعمال الناجحة والمشاكل والعقبات، على النحو المقترح في الفقرة ٨٣ (ي) من برنامج العمل. وستستفيد المناقشات من المعلومات الواردة في "تقرير الحالة الاجتماعية في العالم"، والتقرير المؤقت المتصل به. وقد ينظر أيضا، بصفة منتظمة، في التقدم المحرز في مجال تهيئة بيئة مساعدة على تحقيق التنمية الاجتماعية.

٤٦ - وسيتمثل البند الفرعي الثاني في المواضيع ذات الأولوية الشاملة للقضايا الأساسية، والالتزامات وما يتصل بذلك من قضايا مؤتمر القمة. ويمكن إجراء المناقشات في جلسات عامة وفي أفرقة عاملة على حد سواء. ويمكن أن تركز المناقشات في الجلسات العامة على قضايا السياسة العامة والتطورات الموضوعية، ومن ثم تدفع في الواقع بالنظر في هذه القضايا من كوبنهاغن قدما على الصعيد الدولي. ويمكن أن تركز الأفرقة العاملة على الجوانب التقنية لنفس المواضيع ذات الأولوية، مما يتيح الفرصة لتبادل الخبرات، وتعزيز الشراكات فيما بين الحكومات، ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية لزيادة تطوير الاقتراحات الواردة في الفروع ذات الصلة من برنامج العمل، ووضعها موضع التنفيذ.

٤٧ - أما البند الفرعي المتعلق بالآثار المترتبة على المقررات والقرارات المعتمدة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة فقد يكون من الأفضل تناولها أثناء المناقشات في إطار البند المتعلق برصد الخطط وبرامج العمل الدولية الأخرى. ومن ثم سيتضمن هذا البند الأعمال الجارية التي تضطلع بها اللجنة فيما يتعلق بفئات اجتماعية محددة وسيتيح لها الإسهام بآرائها في المناقشات التي تجريها اللجان الفنية

الأخرى، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولا سيما في جزئه المتعلق بالتنسيق والجزء الرفيع المستوى، وكذلك الجمعية العامة. ويمكن إجراء مناقشات اللجنة سواء في جلسات علنية أو في أفرقة عاملة، حسب تقديرها.

٤٨ - ووفقا لمختلف الولايات السارية أو الممارسات المستقرة، تنظر اللجنة في المسائل التالية، بصفة منتظمة: (أ) المسائل الرئيسية والأنشطة البرنامجية للأمانة العامة للأمم المتحدة واللجان الإقليمية ذات الصلة بالتنمية والرفاه الاجتماعيين وفئات اجتماعية محددة - في كل دورة (قرار اللجنة ٢/٣٠)[٣]؛ (ب) استعراض تنفيذ خطة العمل الدولية بشأن الشيخوخة كل ٤ سنوات (قرار الجمعية العامة ٥١/٣٧)؛ و (ج) استعراض تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين كل ٥ سنوات (عندما يتصادف إجراء الاستعراض في السنة التي تعقد فيها دورة للجنة) (قرار الجمعية العامة ٥٣/٣٧)؛ و (د) سرد المشروع المقترح للميزانية البرنامجية لفترة السنتين المعنية - في كل دورة؛ و (هـ) مشروع الخطة المتوسطة الأجل، أو التنقيحات المقترحة بشأنها - في كل دورة - حسب الأهمية؛ و (و) تقرير مجلس معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية عن فترة السنتين، الآن في كل دورة؛ و (ز) ترشيح أعضاء للانتخاب في مجلس معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية - في كل دورة (قرار اللجنة ١٠ (د - ٢٥)). وقد يكون من الأفضل النظر في المواضيع (أ)، و (ب) و (ج) أعلاه في المستقبل في إطار البند المتعلق برصد الخطط وبرامج العمل الدولية الأخرى. أما المواضيع (د)، و (هـ)، و (و) و (ز) فقد يستمر تناولها في إطار البند المتعلق بمسائل أخرى.

٤٩ - مسألة تتطلب اتخاذ قرار:

قد ترغب اللجنة في الموافقة على الهيكل التالي لجداول أعمال لدوراته المقبلة:

البند الأول من جدول الأعمال: متابعة أعمال مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية

البند الفرعي ألف: التقدم المحرز في تنفيذ إعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن واستعراض الحالة الاجتماعية في العالم - مناقشة في جلسات عامة.

البند الفرعي باء: المواضيع ذات الأولوية

١ - مناقشة مستوى السياسة في جلسات عامة

٢ - مناقشة المستوى التقني في جلسات فريق عامل

البند الثاني من جدول الأعمال: رصد الخطط وبرامج العمل الدولية الأخرى

البند الفرعي ألف: استعراض الصكوك المتعلقة بحالة فئات اجتماعية محددة (الشباب، والمسنين، والمعوقين، والأسرة)

البند الفرعي باء: المساهمة في المناقشات التي تجريها هيئات حكومية دولية أخرى

٢ - برنامج العمل المتعدد السنوات

٥٠ - ستنظر اللجنة في كل بند من البنود الفرعية في جدول الأعمال المقترح هذا في كل دورة من الدورات التي تعقدها بين عامي ١٩٩٧ و ٢٠٠٠. بيد أن المسائل المتعلقة ببعض البنود الفرعية ستناقش بالتناوب وليس في كل دورة. وسيتوقف النمط الدقيق للتناوب على القرار المتعلق بتواتر الدورات - سنويا أم كل سنتين. ويرد أدناه اقتراح بشأن وضع أساس لإعداد برنامج العمل المتعدد السنوات. ويراعي برنامج العمل المهام الرئيسية التي تواجه اللجنة في السنوات القليلة المقبلة، والقضايا الهامة الناشئة عن سلسلة المؤتمرات الدولية المعقودة في التسعينات، والسوابق المتعلقة بوضع تلك البرامج المتعددة السنوات، ومضمونها الموضوعي، التي وضعتها لجنة السكان والتنمية ولجنة مركز المرأة.

٥١ - وفيما يتعلق بالبند الأول من جدول الأعمال، سيجري استعراض التقدم المحرز في تنفيذ إعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن واستعراض الحالة الاجتماعية في العالم في كل دورة تعقدها اللجنة. وسيكون الموضوع ذو الأولوية مختلفا في كل دورة، ولكن ينبغي أن يعكس دائما الطابع المتعدد القطاعات لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية بالجمع بين جوانب القضايا الرئيسية الثلاث. ويرد فيما يلي بعض المواضيع الممكنة لهذا الغرض:

تعزيز الشراكات بين الحكومة والمجتمع المدني والقطاع الخاص لأغراض التنمية الاجتماعية؛

الاعتراف بشكل أوسع بالعمل والعمالة وسبل العيش المستدامة، وفهمها؛

تعزيز الحماية الاجتماعية وتخفيف حالة الضعف؛

البيئة المساعدة على تحقيق التنمية الاجتماعية.

٥٢ - وفيما يتعلق بالبند الثاني من جدول الأعمال، قد تختار اللجنة رصد الصكوك المتعلقة بفئة أو فئتين من الفئات الاجتماعية في أي دورة واحدة، على أساس التناوب. وفي إطار هذا البند، ستنظر اللجنة فيما يلي في عام ١٩٩٧:

الإعاقة: تقرير المقرر الخاص للجنة عن التقدم المحرز في تنفيذ القواعد الموحدة بشأن تكافؤ الفرص للمعوقين؛

الشيخوخة: الاستعراض الرباعي الرابع لخطة العمل الدولية المتعلقة بالشيخوخة والأعمال التحضيرية للسنة الدولية للمسنين (١٩٩٩).

٥٣ - ويمكن أن تستمد مواضيع السنوات التالية للبند الثاني من جدول الأعمال مما يلي:

الشيخوخة - الأعمال التحضيرية للسنة الدولية للمسنين (١٩٩٩)؛

الأسرة - خمس سنوات بعد السنة الدولية للأسرة؛

حالة الشباب - خمس سنوات بعد إقرار برنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها.

٥٤ - كما سيتعين أن يضع برنامج العمل المتعدد السنوات للجنة جدولا زمنيا لمناقشة نتائج الاجتماعات الرفيعة المستوى، حيثما تنظمها اللجان الإقليمية، لاستعراض التقدم المحرز نحو تنفيذ نتائج مؤتمر القمة. كما سيتعين على اللجنة أن تضع جدولا زمنيا لإجراء مناقشة بشأن مساهمتها في استعراض نتائج مؤتمر القمة التي ستتناولها الجمعية العامة في عام ٢٠٠٠. ومن المتوقع أن تقدم آراءها إلى الجزء الرفيع المستوى والجزء المعني بالتنسيق في المجلس رهنا بالمواضيع المختارة كجزء من الاستعراض المنسق الذي يجريه المجلس لنتائج مؤتمرات الأمم المتحدة. وبالمثل، قد تقدم اللجنة إسهامات إلى اللجان الفنية الأخرى في حالة إدراج قضايا ذات صلة في جداول أعمالها. وختاما، ستنظر اللجنة في القضايا المسندة إليها من الجمعية العامة ومن المجلس على النحو الذي يرتئياه مناسبا.

الحواشي

(١) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٦ - ١٢ آذار/مارس ١٩٩٥ (A/CONF.166/9)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٥، الملحق رقم ٤ (E/1995/24)، الفصل الأول، الفرع هاء.

(٣) المرجع نفسه، ١٩٨٧، الملحق رقم ٧ (E/1987/20)، الفصل الأول، الفرع دال.

مرفق

استعراض عام لأعمال اللجنة: السابقة والحالية

ألف - الولاية والصلاحيات

١ - أنشئت لجنة التنمية الاجتماعية بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠ (د-٢) المؤرخ ٢١ حزيران/يونيه ١٩٤٦. وعقب عملية إعادة تقييم شاملة لدور اللجنة في عام ١٩٦١ ومرة أخرى في عام ١٩٦٦، أعاد المجلس، في القرار ١١٣٩ (د-٤١) المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٦٦، تسمية اللجنة وذلك لتوضيح دورها كهيئة تحضيرية واستشارية للمجلس فيما يتعلق بالنطاق الكامل لسياسة التنمية الاجتماعية.

٢ - وفيما يلي صلاحيات لجنة التنمية الاجتماعية، على نحو ما وجدت عليه تقليديا:

(أ) إسداء المشورة الى المجلس بشأن السياسات الاجتماعية ذات الطابع العام وإيلاء اهتمام خاص للسياسات الهادفة الى تعزيز التقدم الاجتماعي، ولتحديد الأهداف الاجتماعية والأولويات البرنامجية والبحوث الاجتماعية في المجالات المؤثرة على التنمية الاجتماعية والاقتصادية؛

(ب) إسداء المشورة الى المجلس بشأن التدابير العملية التي قد تلزم في الميدان الاجتماعي، بما في ذلك مسائل الرفاه الاجتماعي، وتنمية المجتمعات المحلية، والتوسع الحضري، والإسكان، والدفاع الاجتماعي؛

(ج) إسداء المشورة الى المجلس بشأن التدابير اللازمة لتنسيق الأنشطة في الميدان الاجتماعي ولتسجيل الخبرات وتبادلها فيما بين الحكومات في مجال صياغة وتنفيذ سياسات التنمية الاجتماعية؛

(د) إسداء المشورة الى المجلس بشأن الاتفاقات والاتفاقيات الدولية المتعلقة بأي مسألة من هذه المسائل، على نحو ما يقتضي الأمر، أو بشأن تنفيذها؛

(هـ) تقديم تقارير الى المجلس بشأن المدى الذي يصل إليه تنفيذ توصيات الأمم المتحدة في ميدان السياسة الاجتماعية؛

(و) إسداء المشورة أيضا الى المجلس بشأن المشاكل الاجتماعية الحيوية، وذلك فيما يتعلق بالتدابير أو التوصيات التي قد يتطلبها الأمر من جانب المجلس نفسه أو من جانب الجمعية العامة وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٠٣٥ (د-٢٠) المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥.

باء - الحجم والعضوية وتواتر الاجتماعات

٣ - كانت عضوية اللجنة في البداية ١٨ عضوا، وزادت العضوية في مناسبتين: الى ٢١ عضوا بموجب قرار المجلس ٨٤٥ أولا (د-٣٢) المؤرخ ٣ آب/أغسطس ١٩٦١، وإلى ٣٢ عضوا، وهو عدد أعضائها حاليا، بموجب قرار المجلس ١١٤٧ (د-٤١) المؤرخ ٤ آب/أغسطس ١٩٦٦. ومدة العضوية لأعضاء اللجنة هي أربع سنوات.

٤ - وتتألف اللجنة رسميا من ممثل واحد من كل من الدول الـ ٣٢ الأعضاء بالأمم المتحدة الذين ينتخبهم المجلس على أســـاس التوزيع الجغرافي العادل وفقا للنمط التالي: (أ) ثمانية أعضاء من الدول الأفريقية؛ (ب) ستة أعضاء من الدول الآسيوية؛ (ج) أربعة أعضاء من دول أوروبا الشرقية؛ (د) ستة أعضاء من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ (هـ) ثمانية أعضاء من دول أوروبا الغربية ودول أخرى.

٥ - ووفقا للفرع الرابع من قرار المجلس ١١٣٩ (د-٤١)، ينبغي للدول الأعضاء المنتخبة للجنة أن تعين مرشحين يشغلون مناصب رئيسية في تخطيط أو تنفيذ السياسات الإنمائية الاجتماعية الوطنية أو غيرهم من الأشخاص المؤهلين لمناقشة صياغة السياسات الاجتماعية في أكثر من قطاع واحد من القطاعات الإنمائية. وبغية تحقيق تمثيل متوازن في شتى الميادين التي تغطيها اللجنة، تشاور الأمين العام في الماضي مع الحكومات المعنية قبل أن تعين تلك الحكومات ممثليها بصفة نهائية ويصدق المجلس على هذا التعيين.

٦ - وقد اجتمعت اللجنة مرتين في عام ١٩٤٧، ومرة واحدة في عام ١٩٤٨، ومرتين في عام ١٩٤٩، وسنويا من عام ١٩٥٠ الى عام ١٩٥٣، ومرة كل سنتين من عام ١٩٥٥ الى عام ١٩٦١، وسنويا من عام ١٩٦٢ الى عام ١٩٦٣، ومرة كل سنتين من عام ١٩٦٣ الى عام ١٩٦٥، وسنويا من عام ١٩٦٦ الى عام ١٩٧١، ومرة كل سنتين من عام ١٩٧٣ الى عام ١٩٩٥. والدورة الحالية هي الدورة الاستثنائية الأولى للجنة.

٧ - ومنذ بداية نشاط اللجنة في عام ١٩٤٧ وحتى دورتها السادسة والعشرين التي عقدت في عام ١٩٧٩، كانت تجتمع في المقر في نيويورك. وفيما بين الدورة السابعة والعشرين التي عقدت في عام ١٩٨١ والدورة الثالثة والثلاثين التي عقدت في عام ١٩٩٣، عقدت اللجنة اجتماعاتها في مركز فيينا الدولي. وعقدت الدورة الرابعة والثلاثين للجنة مرة أخرى في المقر، حيث يتوقع أن تعقد الدورات المقبلة أيضا.

٨ - وفي السنوات الأخيرة اجتمعت كل دورة للجنة لمدة مجموعها ثمانية أيام عمل. واتبعت اللجنة الممارسة المتمثلة في تقسيم وقتها بين المناقشات المعقودة في الجلسات العامة وأفرقة العمل المخصصة المنشأة لمناقشة بعض المسائل ذات الأهمية الخاصة، بتعمق أكبر. وفي أحدث دوراتها (الدورة الرابعة والثلاثين)، أنشأت اللجنة ثلاثة أفرقة عاملة: فريق عامل مكون من جميع أعضاء اللجنة ليعالج متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية؛ وفريق عامل مفتوح باب العضوية معني ببرنامج العمل العالمي للشباب

حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها؛ وفريق عامل معني برصد تنفيذ القواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين.

جيم - نطاق العمل وهيكل جدول الأعمال

٩ - زاد حجم أعمال اللجنة باطراد، وخاصة منذ أواخر الستينات، مع تزايد التأكيد داخل الأمم المتحدة على الجوانب الاجتماعية للتنمية، وإيلاء الاهتمام لفئات اجتماعية محددة داخل المجتمع ولعملية التنمية، والحاجة الى تحقيق رصد فعال لشتى الخطط وبرامج العمل الدولية ومتابعة الأنشطة الدولية. وقد زادت الأنشطة العالمية التي نظمت في السنوات الـ ١٥ الأخيرة، ومتابعتها الى عمل من أعمال اللجنة بدرجة كبيرة.

١٠ - وجدول أعمال اللجنة، الذي تتجلى فيه صلاحياتها العريضة، واسع النطاق. وقد تضمن بصورة تقليدية بنودا تناقش اللجنة في إطارها مسائل اجتماعية ذات طابع عام فضلا عن بنود أكثر تخصصا ذات أهمية من الناحية المواضيعية وما فتئت في السنوات الأخيرة تتعلق بفئات اجتماعية محددة. وفي الماضي، كلما تركز الاهتمام على مجالات محددة جديدة ذات أهمية اجتماعية، كانت هناك زيادة مناظرة في عدد البنود المنفصلة في جدول الأعمال أو البنود الفرعية المعروضة على اللجنة. وعقب اتخاذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي للقرار ٨٣/١٩٨١، الذي طلب فيه المجلس الى هيئاته الفرعية، في جملة أمور، اتخاذ تدابير عاجلة لتنسيق جداول أعمالها وبرامج عملها، اتبعت اللجنة الممارسة المتمثلة في تجميع مواضيع شتى في إطار عدد أصغر من البنود المنفصلة في جدول الأعمال.

١١ - ومنذ دورتها الثلاثين المعقودة في عام ١٩٨٧، تضمن جدول أعمال اللجنة ثلاثة بنود تناقش في إطارها المسائل الموضوعية: (أ) استعراض الحالة الاجتماعية في العالم؛ (ب) رصد الخطط وبرامج العمل الدولية؛ (ج) الموضوع ذو الأولوية.

١٢ - وعقب مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، اقترحت اللجنة، في دورتها الرابعة والثلاثين إجراء مزيد من التغييرات في جدول أعمالها. وأقر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٥، جدول الأعمال الجديد المقترح، للدورة الخامسة والثلاثين التي ستعقد في عام ١٩٩٧ (مقرر المجلس ٢٤٨/١٩٩٥). ويجمّع جدول الأعمال ما للجنة من أعمال تحت بندين رئيسيين هما "متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية"، و "رصد الخطط وبرامج العمل الدولية الأخرى" (انظر E/CN.5/1996/L.2).

١٣ - وحتى عندما وسعت اللجنة نطاق جدول أعمالها، على مرور السنوات، أحيلت الى محافل أخرى مواضيع ومسائل مختلفة تتصل بالتنمية الاجتماعية من التي كانت في البداية من اهتماماتها. وفيما يلي أمثلة قليلة لمسائل كانت في البداية موضوع مناقشة في اللجنة: رفاه الطفل (نوقش الإعلان الأصلي لحقوق الطفل في اللجنة في وقت مبكر يعود الى عام ١٩٤٨)؛ وتخطيط المساكن والمدن والتخطيط القطري الذي نظرت اللجنة خلاله في تقارير لجنة الإسكان والمباني والتخطيط؛ ومنع الجريمة والعدالة الجنائية ومعاملة

المجرمين، وهو موضوع أنشئت بشأنه لجنة منع الجريمة ومكافحتها التي أصبحت في نهاية الأمر لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية.

دال - الخبرات السابقة في التكيف مع الحاجات المتغيرة

١ - المواضيع المعروضة على اللجنة

١٤ - في الفترة السابقة لإنشاء سلسلة عقود الأمم المتحدة الإنمائية، اتخذت اللجنة إجراءات في كل مجال من مجالات اختصاصها. وكان إجراء اللجنة بصدد قرار الجمعية العامة ٥٣٥ (د - ٦)، المؤرخ ٢ شباط/فبراير ١٩٥٢، الذي طلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي إعداد برنامج عمل فعلي للأمم المتحدة في الميدان الاجتماعي لتنفيذه بالتعاون مع الوكالات المتخصصة، أن وضعت برنامجا واسع النطاق تضمن مسألة تقديم المساعدة التقنية لتدارك المشاكل الاجتماعية المتصلة مباشرة بالتنمية الاقتصادية. وكانت المسائل الموضوعية المدرجة في وقت أو آخر في جدول أعمال اللجنة خلال هذه الفترة شاملة: أبحاث أساسية جوهرية بالنسبة للسياسة الاجتماعية وجمع المعلومات ونشرها؛ والصحة والإسكان والتخطيط الحضري والريفي؛ والتغذية؛ والتعليم؛ والعمل؛ وتنظيم وتطوير المجتمعات المحلية؛ والضمان الاجتماعي؛ والمساعدة الاجتماعية وما يتصل بها من التدابير تتعلق بالدخل؛ ورعاية الأسرة والطفل؛ وإعادة تأهيل المعوقين؛ والدفاع الاجتماعي؛ وتدريب العاملين الاجتماعيين؛ والهجرة واللاجئون؛ والإغاثة في حالات الطوارئ.

١٥ - وأسدت اللجنة المشورة إلى المجلس بشأن المسائل الاجتماعية ذات الطابع العام عن طريق رصدها الأحوال الاجتماعية في العالم. كما وافقت اللجنة الاجتماعية في دورتها السادسة في عام ١٩٥٠ على ضرورة إعداد "تقرير دولي تجريبي عن الأحوال الاجتماعية"، وفي دورتها في عام ١٩٥٢ نظرت اللجنة في التقرير الأولي عن الحالة الاجتماعية في العالم (E/CN.5/267) ونظرت فيه، وهو أول تقرير يصف الأحوال الاجتماعية بشكل شامل ومدى التطور الاجتماعي في جميع أصقاع العالم. وما برحت الأمانة العامة تُعد بشكل دوري التقرير عن الحالة الاجتماعية في العالم، وما برحت تقدمه إلى لجنة التنمية الاجتماعية لمناقشته. وقُدم أحدث هذه التقارير عهدا في عام ١٩٩٣ ويتوقع تقديم التقرير التالي في عام ١٩٩٧. كما تُقدم تقارير مؤقتة، كي تتمكن اللجنة من التعليق وتقديم الإرشاد للأمانة العامة خلال إعداد التقارير. وما برح البند الفرعي من جدول الأعمال، المتعلق باستعراض الحالة الاجتماعية في العالم، يظهر بشكل بارز في أعمال اللجنة.

١٦ - ونتيجة للأعمال التي تضطلع بها اللجنة لرصد الأحوال الاجتماعية العالمية، أدركت الحاجة إلى تحسين الإحصاءات والمعلومات الاجتماعية؛ فنظرت في دورتها العاشرة في عام ١٩٥٥ في مشكلة تحديد وقياس معايير ومستويات المعيشة دوليا، كما نظرت في دورتها الحادية عشرة في عام ١٩٥٧ في الاضطلاع بمزيد من الأعمال بشأن المعلومات الجوهرية للسياسة الاجتماعية، بما في ذلك تطوير المؤشرات

الاجتماعية. وقد نظرت اللجنة مرتين خلال هذه الفترة في الدراسات الاستقصائية الدولية لبرامج التنمية الاجتماعية، التي أعدت خصيصا لها. وقد ساعد هذا الاستعراض في قيام تقليد في اللجنة يتمثل في النظر في الخبرات الوطنية المتعلقة ببرامج التنمية الاجتماعية.

١٧ - وخلال عقد الستينات، عقد الأمم المتحدة الإنمائي الأول، واصلت اللجنة رصدها الأحوال الاجتماعية في العالم، فحددت العقبات الرئيسية المماثلة في طريق بلوغ الأهداف الاجتماعية. كما تطور مركز اهتمامها فأصبحت تنظر في مسائل التنمية الاجتماعية الأكثر تعقيدا. فدرست بشكل شامل مفهوم النهج المتكامل أو الموحد إزاء التخطيط الاقتصادي والاجتماعي، ووسعت نطاق المناقشة كي تشمل النظر في الاحتياجات العملية لمثل هذا النهج، وخاصة في مجالي التخطيط وجمع المعلومات وتحليلها وبحثها. كما نظرت في عدد من المسائل ذات الأهمية العامة بالنسبة للتنمية، بما في ذلك إصلاح الأراضي وتوزيع الدخل.

١٨ - ونظرت اللجنة خلال هذه الفترة أيضا في علاقة التنمية الاجتماعية بالظواهر الاجتماعية الأخرى، بما فيها التحضر والتطور الإقليمي الريفي والحضري؛ وتنمية الموارد البشرية؛ والجوانب الاجتماعية لعملية التصنيع. وفي الوقت نفسه، واصلت اللجنة تركيزها على المسائل الطويلة الأمد، بما فيها الدفاع الاجتماعي، ورعاية الأسرة والطفل، وتطوير المجتمعات المحلية، ومختلف جوانب توفير الخدمات الاجتماعية.

١٩ - وتسجل هذه الفترة بدء اهتمام اللجنة بتنظيم الأحداث الدولية الرئيسية والاشتراك فيها. فنظرت في دورتها السابعة عشرة، في عام ١٩٦٦، في الاقتراحات الداعية إلى عقد مؤتمر دولي للوزراء المسؤولين عن الرعاية الاجتماعية، الذي عـُقد في نهاية الأمر في عام ١٩٦٨ - وكان أول تجمع دولي من نوعه، ولذا كان البشير البعيد بمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية. وبدأت اللجنة في دورتها الثامنة عشرة في عام ١٩٦٧ العمل في مشروع الإعلان المعني بالتنمية الاجتماعية الذي يـُحدد بشكل عام أهداف التنمية الاجتماعية ووسائل وطرق تحقيقها. كما أنجزت اللجنة في دورتها التاسعة عشرة في عام ١٩٦٨ مشروعها لتلك الوثيقة الذي اعتمدته الجمعية العامة في نهاية الأمر في عام ١٩٦٩ بوصفه الإعلان المعني بالتقدم الاجتماعي والتنمية (قرار الجمعية العام ٢٥٤٢ (د - ١٤)).

٢٠ - وخلال عقد الأمم المتحدة الإنمائي الثاني، عقد السبعينات، حددت اللجنة كمهمة رئيسية إيلاء قدر أكبر من الاهتمام لمسائل التنمية الاجتماعية على الصعيد الدولي، والتأكيد من جديد على أهمية العناصر الاجتماعية في التنمية، على نحو ما هو معرب عنه في سلسلة المؤتمرات الدولية المعقودة خلال هذه الفترة، بما في ذلك بشأن مسائل مثل البيئة البشرية؛ والسكان؛ والغذاء؛ والمرأة؛ والمستوطنات البشرية؛ والتجارة؛ والتنمية. فقد اعتبرت هذه الأنشطة مساهمات في ضمان التوازن بين الجوانب الاقتصادية والاجتماعية للتنمية، ومهمة فيما يتعلق بتعزيز نهج موحد إزاء التخطيط الإنمائي.

٢١ - وقدمت اللجنة خلال هذه الفترة، كجزء من نظرها في مسألة النهج الموحد، تحليلا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية يتضمن المستويين الوطني والدولي كليهما، ويسعى إلى ضمان عدم خروج قطاعات

سكانية هامة عن نطاق التغيير والتنمية. وكان هذا التركيز على "نهج المجموعات الاجتماعية" هذا، هو الذي ساعد في تجاوز التخطيط الإنمائي النهج القطاعي. وهو الذي ما برح من مشاغل اللجنة الرئيسية حتى الوقت الحالي، كما يتجلى ذلك في بند جدول أعمالها المتعلق برصد خطط وبرامج العمل الدولية. وتشمل المواضيع التي نُظر فيها في عقد السبعينات حالة الأطفال الاجتماعية، وحمايتهم ورعايتهم؛ وحالة الشباب؛ ودمج المرأة في التنمية؛ وإعادة تأهل المعوقين وموقعهم في التنمية؛ ورعاية العمال المهاجرين وأسرهم؛ وتدفق الأفراد المدربين من البلدان النامية إلى البلدان المتقدمة. وقد اعتمدت اللجنة إعلان حقوق المعاقين عقليا في عام ١٩٧١، وتناولت في عام ١٩٧٣ مسألة عقد اتفاقية تتعلق بقانون التبني، الأمر الذي بدأ نقاشا مطولا وأسفر عن تقديم مشروع إعلان المبادئ الاجتماعية والقانونية المتصلة بتنسيب تبني الأطفال واحتضانهم وطنيا ودوليا، في عام ١٩٧٩. وقد اعتمد الجمعية العامة في نهاية الأمر نصا لهذا الإعلان في قرارها ٨٥/٤١.

٢٢ - وما برحت اللجنة ترصد الحالة الاجتماعية في العالم، بما في ذلك استعراض وتقييم عقد الأمم المتحدة الإنمائي الثاني، وأخذت تنظر في الخبرات الوطنية في مجال تنفيذ الإعلان المعني بالتقدم الاجتماعي والتنمية. وفي الوقت ذاته، واصلت استعراضها مسائل التنمية الاجتماعية ذات الطابع العام، بما في ذلك الخبرات الوطنية في مجال تحقيق التغيير الاقتصادي والاجتماعي البعيد المدى بقصد إحراز التقدم الاجتماعي؛ وإصلاح الأراضي؛ والتنمية الريفية؛ والجوانب الاجتماعية للتغذية؛ وتوزيع الدخل الوطني؛ والسياسة الاجتماعية والرعاية الاجتماعية؛ وأنشطة التعاون التقني من أجل التنمية الاجتماعية؛ وقدرات البلدان النامية في مجال البحث والتدريب الاجتماعي؛ والوقاية من الجريمة ومكافحتها.

٢٣ - كما واصلت اللجنة خلال عقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث (عقد الثمانينات) إسداء المشورة للمجلس بشأن المسائل الاجتماعية ذات الطابع العام، وبشكل رئيسي بشأن آثار الأحوال الاقتصادية السيئة في العالم بالنسبة للتقدم الاجتماعي، ومسح الاتجاهات الأخيرة والمتوقعة والتغيرات الأساسية في ميدان التنمية الاجتماعية - الاقتصادية. وما برح التركيز بشكل رئيسي على الخبرات الوطنية في مجال تحقيق التغييرات الاجتماعية والاقتصادية البعيدة المدى بقصد إحراز التقدم الاجتماعي. كما أولي الاهتمام على وجه التحديد للمسائل المتعلقة بالتوزيع المنصف للدخل القومي، والمشاركة الشعبية، وعملية تطوير المؤسسات.

٢٤ - وواصلت اللجنة في كل من دوراتها النظر في حالة مجموعات اجتماعية معينة، كما شمل العقد عددا من السنوات والأحداث الدولية الكبرى التي اشتركت فيها اللجنة بشكل مباشر. ومن هذه السنوات والأحداث السنة الدولية للمعوقين (١٩٨١)؛ والمؤتمر العالمي للشيخوخة (١٩٨٢)؛ والسنة الدولية للشباب (١٩٨٥)؛ والمشاورات الأقاليمية بشأن سياسات وبرامج الرعاية الاجتماعية الإنمائية (١٩٨٧). ومن خلال مناقشة اللجنة حالة مجموعات اجتماعية معينة، كانت المروجة الرائدة لفكرة "الدمج الاجتماعي"، التي تشجع التركيز على العلاقات بين مختلف المجموعات والعوامل الاجتماعية وتبتعد عن اتباع نهج الرعاية الاجتماعية إزاء التنمية الاجتماعية نحو مفهوم "المجتمع للجميع"، الذي يُشجع فيه التسامح إزاء التباين

والاحترام إزاء الاختلاف، والذي يُعترف فيه بالمساهمات الصادرة عن جميع أفراد المجتمع. وقد تم تناول هذه المفاهيم كإحدى المسائل الجوهرية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، حيث أدمجت في نهاية الأمر في إعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن.

٢ - مهام اللجنة وطرائق عملها

٢٥ - أظهرت اللجنة، في أوقات شتى منذ إنشائها، وعيا بالحاجة إلى تحسين طرائق عملها.

٢٦ - وقد أكدت اللجنة، في سنواتها الأولى، على أهمية إقامة تنسيق وثيق مع اللجان الفنية الأخرى التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. ونظرت في استصواب إنشاء لجان مشتركة تابعة للجان متعددة: فمثلا، قُدمت توصية بإنشاء لجنة تقنية مخصصة للنظر في مسألة الهجرة، تتألف من أعضاء في اللجنة الاجتماعية ولجنة السكان.

٢٧ - وتلبية لطلب المجلس الوارد في قراره ١٠٨٦ (د - ٣٩)، أجرت اللجنة في عام ١٩٦٦، تقييما جديدا لدورها ومهمتها ووضعت برنامج عمل طويل الأجل لما تبقى من العقد. وشكل هذا التقييم الأساس لقرار المجلس تنقيح اختصاصات اللجنة وتغيير اسمها إلى لجنة التنمية الاجتماعية وزيادة عدد أعضائها إلى ٣٢ عضوا.

٢٨ - وقامت اللجنة، لدى وضع برنامج عملها الطويل الأجل (خمس سنوات)، بتقسيم أنشطتها الرئيسية إلى فئات تحت عدد من العناوين، مراعية في ذلك الروابط بين شتى الأقسام، وهذه الفئات هي: (أ) السياسة الاجتماعية والبحوث؛ (ب) التخطيط الاجتماعي؛ (ج) الإصلاح الاجتماعي والتغيير المؤسسي؛ (د) المسائل الاجتماعية المتعلقة بالقطاعات الرئيسية للتنمية - الصحة والتعليم والعمالة والتغذية والإسكان؛ (هـ) تعبئة الموارد البشرية وتنميتها؛ (و) برامج الرعاية الاجتماعية للأسر والجماعات المحلية والمجموعات الخاصة.

٢٩ - ووضعت اللجنة، في دورتها الثانية والعشرين، في عام ١٩٧١، برنامج عمل مفصلا للفترة ١٩٧١ ١٩٧٥. وجرى في برنامج العمل هذا تقسيم أنشطة اللجنة إلى ثلاث فئات رئيسية هي: (أ) السياسة الاجتماعية والتخطيط الاجتماعي؛ (ب) الإصلاح الاجتماعي والتغيير المؤسسي؛ (ج) الموارد البشرية والمشاركة الشعبية في التنمية. وقد أدرج في كل فئة من هذه الفئات عدد كبير من الأنشطة، ووضع جدول زمني للعمل في كل نشاط من هذه الأنشطة للسنوات ١٩٧١-١٩٧٣، عَقِبَته قائمة بالأنشطة المتوقع الاضطلاع بها في السنتين ١٩٧٤ و ١٩٧٥.

٣٠ - وقامت اللجنة، في دورتها الرابعة والعشرين، في ١٩٧٥، باستعراض التقدم الذي أحرز خلال السنتين ١٩٧٣ و ١٩٧٤ في تنفيذ برنامج عملها، وحددت أهدافا برنامجية للخطة المتوسطة الأجل للفترة

١٩٧٦-١٩٧٩. وكان من رأي اللجنة أن هناك، على نحو ما يعكس في تنظيم العمل، نوعا من استقطاب الأنشطة حول اهتمامات التنمية والتخطيط من ناحية واهتمامات الرعاية الاجتماعية من ناحية أخرى. وكان هناك اتفاق عام على أن برنامج العمل يفتقر إلى محور تركيز أساسي، وأكدت اللجنة على أنه ينبغي أن يُنظر إلى التنمية الاجتماعية باعتبارها عملية كلية. وينبغي أن يُنظر في مشكلة القضاء على الفقر الحرجة من هذا المنظور.

٣١ - وأوصت اللجنة في دورتها الخامسة والعشرين، في ١٩٧٧، المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع قرار بشأن تعزيز قطاع التنمية الاجتماعية في الأمم المتحدة يوصي المجلس بموجبه، في جملة أمور، بأن يعين الأمين العام فريقا عاملا صغيرا يتكون من خبراء من الدول الأعضاء في لجنة التنمية الاجتماعية لدراسة الجوانب التالية وتقديم التوصيات الملائمة لتحسينها: (أ) الفعالية في تنفيذ أنشطة التنمية الاجتماعية داخل الأمم المتحدة؛ (ب) فعالية آليات التنسيق الموجودة في الأمم المتحدة فيما يتعلق بتلك الأنشطة؛ (ج) دور عنصر التنمية الاجتماعية داخل الأمم المتحدة في المستقبل بغية تعزيز إسهام قطاع التنمية الاجتماعية في إعداد استراتيجية إنمائية جديدة. وقد اعتمد المجلس مشروع القرار في ١٣ أيار/مايو ١٩٧٧ (القرار ٢٠٧٩ (د - ٦٢)).

٣٢ - وكانت مسألة تعزيز قطاع التنمية الاجتماعية في الأمم المتحدة، بما في ذلك دور لجنة التنمية الاجتماعية في هذا الصدد، موضوع مناقشة مكثفة في الدورة السادسة والعشرين للجنة. ولدى مناقشة دور اللجنة، أشارت عدة وفود إلى مهمتها الفريدة في النظر في العامل الإنساني في مجموعه في إطار عملية التنمية. ولوحظ أنه، في حين أن هناك وكالات متخصصة تتناول مجالات محددة كالتعليم أو العمالة أو الصحة، فإن للجنة مهمة دراسة الظواهر الاجتماعية الناجمة عن تفاعل التغيرات الحادثة في تلك القطاعات مع ظواهر المجتمع الأخرى. وأشير إلى ضرورة تغيير مجال التركيز مع إيلاء مزيد من الاهتمام إلى التيارات الفكرية العامة الأكثر حداثة فيما يتعلق بالعلاقات الاقتصادية الدولية والتنمية الاجتماعية. بيد أنه أُشير أيضا إلى أن اللجنة، لكي تؤدي عملها على نحو فعال، عليها أن تحصر اهتمامها، في كل دورة، في مجموعة صغيرة من المواضيع المحددة تحديدا جيدا، خلافا لما يجري حاليا. ويمكن أن تؤدي اللجنة خدمة مفيدة للحكومات بتشجيع تبادل الخبرات في مجال التنمية الاجتماعية حتى يتسنى للبلدان أن تستفيد من معرفة طرق عمل بديلة.

٣٣ - وطلبت اللجنة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يعين فريقا عاملا مخصصا وأن يكلفه بتقديم تقرير إلى المجلس عن سبل ووسائل تعزيز قطاع التنمية الاجتماعية في الأمم المتحدة.

٣٤ - وأنشأ المجلس الفريق العامل المخصص المعني بالجوانب الاجتماعية للأنشطة الإنمائية التي تضطلع بها الأمم المتحدة، وقدم تقرير الفريق إلى لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها السابعة والعشرين، في عام ١٩٨١ (E/1981/3). وفي أثناء مناقشة اللجنة لدورها ومهمتها، أعرب عن الرأي بأن هناك حاجة ملحة إلى أن تتصدى اللجنة لجميع نواحي التقدم الاجتماعي والتنمية الاجتماعية، وخاصة في ضوء وجود نزعات

إلى التفرق داخل منظومة الأمم المتحدة. وكانت هذه هي مهمة اللجنة وفقا لولايتها بالصيغة التي جرى توسيعها في عام ١٩٦٦. وينبغي للجنة أن تعزز إسهامها في برمجة الجوانب الاجتماعية المحددة للتنمية في خطط فترة السنتين والخطط المتوسطة الأجل، وينبغي أن تضطلع بدور أنشط في عرض الإسهامات المقدمة من سائر برامج الأمم المتحدة ولجانها الإقليمية ووكالاتها المتخصصة، فيما يتعلق بمسائل اجتماعية مختارة تهم الدول الأعضاء، على المجلس والجمعية العامة عرضا تحليليا وتوليفيا.

هاء - طرق العمل الحالية

٣٥ - بحلول أواخر الثمانينات، أصبح جدول أعمال اللجنة معقدا بشكل متزايد، مما أدى إلى الدعوة إلى تحسين أعمال اللجنة وترشيد جدول أعمالها. وطلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ١٤/١٩٨٦ إلى اللجنة جملة أمور منها أن تنظر في دورتها الثلاثين في مقترحات محددة بشأن طرق وأساليب تحسين أعمالها. وفي أثناء تلك الدورة، ذاتها المعقودة في عام ١٩٨٧، أنشأت اللجنة فريقا عاملا غير رسمي مفتوح العضوية للنظر في هذه المسألة. وعقد الفريق العامل تسعة اجتماعات ناقش فيها على نحو شامل وبالتفصيل الطرق التي كانت أعمال اللجنة تنفذ بها والمشاكل والصعوبات وأوجه القصور التي تواجهها، والسبل المحتملة لتحسين الأعمال بحيث يمكن بلوغ الأهداف بشكل أكفأ، وبحيث يمكن للنتائج أن تؤثر تأثيرا حقيقيا على التنمية الاجتماعية للبلدان. وكان هناك اتفاق عام على أن المشاكل الاجتماعية ضخمة ومعقدة وأن الوقت المتاح في كل دورة لمناقشتها محدود. ولذلك يلزم ترشيد عمل اللجنة وإيلاء اهتمام أكبر لبلورة نتائج واضحة وعملية.

٣٦ - واعتمدت اللجنة القرار ٢/٣٠، المتعلق بتحسين أعمال لجنة التنمية الاجتماعية. وتناول القرار أوجه القلق الرئيسية بشأن أداء اللجنة لمهامها في جملة مجالات منها جدول أعمالها ونواتجها الموضوعية وتواتر اجتماعاتها ومدتها. ورأت اللجنة أن اعتماد القرار كان خطوة في الاتجاه الصحيح وأن من الممكن تنقيح وتحسين قراراتها المتعلقة بأعمالها في تاريخ لاحق عند اكتساب الخبرة اللازمة في تطبيق النهج الجديدة.

١ - جدول الأعمال

٣٧ - أعرب في القرار ٢/٣٠ عن الرأي بأن منح الأولوية لتحسين جدول الأعمال يرمي إلى جعل محور التركيز فيه أكثر انتقائية. ويمكن أن يصبح محور التركيز أكثر انتقائية عن طريق قصر المناقشة المتعمقة التي تجريها اللجنة على مواضيع قليلة منتقاة بعناية وذات صلة وأهمية على وجه الخصوص بالنسبة لأعمال اللجنة، ويمكن مناقشتها بكفاءة، ولم تتناولها بتعمق المنتديات الحكومية الدولية المتخصصة الأخرى. وسينظم جدول الأعمال بحيث يركز على إجراء مناقشة عامة وعلى عدد محدود من المواضيع لكي ينظر فيها بتعمق، وبند يعنى برصد الخطط والأنشطة. واعتبارا من الدورة الحادية والثلاثين، المعقودة في ١٩٨٩، بدأت اللجنة العمل تبعا لهذا التنظيم الجديد لعملها، وقللت عدد بنود جدول أعمالها الموضوعي إلى الثلاثة

بنود المذكورة آنفا: (أ) استعراض الحالة الاجتماعية في العالم؛ و (ب) رصد خطط وبرامج العمل الدولية؛ و (ج) الموضوع ذو الأولوية.

٣٨ - والبند الأول هو عبارة عن استعراض عام للحالة الاجتماعية في العالم استنادا إلى التقارير التي تعد كل أربع سنوات عن الحالة الاجتماعية في العالم والتقارير المؤقتة الموجزة التي تستكملها. وسيتمثل الهدف في توفير دراسة استقصائية عامة للاتجاهات والقضايا الاجتماعية وتحديد الشواغل الناشئة، بما يمكن من فحص مدى تنفيذ إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي وعرض تجربة وطنية هامة بشأن الجوانب العامة للتنمية الاجتماعية. وينبغي أن يركز عرض التقارير الوطنية على النهج والطرق الجديدة المتبعة على الصعيد الوطني من أجل حل المشاكل الاجتماعية. وقد رئي أن مناقشة هذا البند قد تؤدي إلى إصدار توصيات بشأن المشاكل الاجتماعية الجديرة باهتمام الحكومات والتعاون الدولي بشأنها.

٣٩ - وينطوي البند الثاني على أنشطة الرصد التي تقوم بها اللجنة فيما يتعلق بالخطط وبرامج العمل الدولية، ونتائج المؤتمرات الدولية، وأعمال الأمم المتحدة في ميدان التنمية الاجتماعية وأعمال المعاهد المستقلة ذاتيا. ويتمثل الهدف من بحث هذا البند في تبادل الخبرة وتوفير التوجيه فيما يتعلق بتنفيذ الأنشطة.

٤٠ - ويشمل البند الثالث عددا قليلا من المواضيع المنتقاة بعناية، ويركز على القضايا الهامة للتنمية الاجتماعية التي لها أهمية مشتركة من جميع جوانبها، ويشدد على تدابير السياسة العامة التي يمكن اتخاذها للتصدي لهذه المشاكل مع مراعاة الشواغل الخاصة للبلدان النامية. والهدف من المناقشة هو أن تؤدي إلى قيام اللجنة، بوصفها هيئة متخصصة، بتقديم توصيات محددة عن أفضل السبل التي يمكن للمجتمع الدولي أن يتصدى بها لهذه القضايا. والقضايا المنتقاة هي تلك المعترف بأهميتها المباشرة وينبغي أن تكون لها صلة بإحراز التقدم في مجال التنمية الاجتماعية في البلدان النامية. وينبغي أن يؤخذ في الحسبان عند اختيارها المواضيع الواردة في إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي التي لم تتناولها الهيئات الحكومية الدولية الأخرى بتعمق.

٤١ - وينبغي اختيار المواضيع مسبقا بوقت كاف يسمح للأمانة بإجراء البحث والتحليل اللازمين، بما في ذلك الحصول على معلومات من الحكومات بشأن التجربة الوطنية. وتبعا لذلك، ينبغي أن تحدد مسبقا، إذا أمكن، المواضيع التي ستبحث في دورات اللجنة أثناء فترة كل خطة متوسطة الأجل.

٢ - أفرقة الخبراء فيما بين الدورات

٤٢ - أشارت اللجنة في القرار ٢/٣٠ إلى أنه يمكن لدى التحضير لمناقشة مسائل محددة، الاستفادة من مشورة الخبراء الحكوميين وغير الحكوميين في صياغة التوصيات الممكنة. ويمكن الحصول على هذه المشورة عن طريق تنظيم اجتماعات لأفرقة الخبراء المخصصة التي جرت العادة على استخدامها في

تنفيذ برنامج التنمية الاجتماعية، وربطها بشكل أوثق بجدول أعمال اللجنة. ورئي أنه يمكن للحكومات أن تعرض استضافة اجتماعات فريق معين خلال فترات ما بين الدورات بهدف مناقشة القضايا المتصلة بالمواضيع المنتقاة لكي يجري النظر فيها بتعمق في الدورة المقبلة للجنة.

٤٣ - وفي الفترة بين ١٩٩٠ و ١٩٩٢، نظمت ثلاثة اجتماعات لأفرقة خبراء من أجل تيسير التحضير للمناقشات التي تدور في دورتي اللجنة الثانية والثلاثين والثالثة والثلاثين. واختارت اللجنة، في دورتها الحادية والثلاثين، في عام ١٩٨٩، بعد مناقشات مستفيضة، موضوعين ذوي أولوية لتنظر فيهما في دورتها الثانية والثلاثين وهما: مشكلة إدماج الشباب في المجتمع؛ والأثر الاجتماعي للبيئة الاقتصادية الحرجة على البلدان النامية: استراتيجيات للتعاون في مجال التنمية الاجتماعية.

٤٤ - وعقد اجتماعان للخبراء فيما بين الدورات من أجل التحضير للنظر المتعمق في هذين الموضوعين ذوي الأولوية. فقد استضافت حكومة اسبانيا الندوة الدولية لإدماج الشباب في المجتمع التي عقدت في توليدو في الفترة من ٤ إلى ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠، بينما استضافت حكومة فنلندا اجتماعا لفريق الخبراء المعني بالأثر الاجتماعي للبيئة الاقتصادية الحرجة على البلدان النامية: استراتيجيات للتعاون في مجال التنمية الاجتماعية، عقد في جارفنبا Jarvenpää في الفترة من ١٧ إلى ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠. وقدم تقريرا هذين الاجتماعين إلى اللجنة في دورتها الثانية والثلاثين، في عام ١٩٩١.

٤٥ - وقررت اللجنة في دورتها الثانية والثلاثين أن تنظر في موضوع واحد ذي أولوية في دورتها الثالثة والثلاثين هو: الآثار الاجتماعية لنمو السكان والظروف الاجتماعية المتغيرة مع تركيز خاص على الأسرة. وعقد اجتماع لفريق خبراء معني بهذا الموضوع في فيينا في الفترة من ٢١ إلى ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ لإعداد تقرير نظرت فيه اللجنة في دورتها الثالثة والثلاثين، في ١٩٩٣.

٤٦ - وتجدر الإشارة كذلك إلى أنه في الدورة الثالثة والثلاثين، وفيما يتصل بمساهمة اللجنة في الأعمال التحضيرية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، عرضت حكومتان استضافة اجتماعين لفريقي خبراء يتناولان مواضيع متصلة بالقضايا الأساسية التي يبحثها مؤتمر القمة. استضافت حكومة هولندا فريق الخبراء المعني بالتكامل الاجتماعي الذي عقد في لاهاي في الفترة من ٢٧ أيلول/سبتمبر إلى ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، واستضافت حكومة السويد فريق الخبراء المعني بتعزيز العمالة المنتجة الذي عقد في سالتسيوبادن (Saltsjöbaden) في الفترة من ٤ إلى ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣. وأحيل تقريرا الاجتماعين إلى اللجنة التحضيرية لمؤتمر القمة مباشرة عندما عقدت دورتها الموضوعية الأولى في شباط/فبراير ١٩٩٤.

٣ - الأفرقة العاملة أثناء الدورات

٤٧ - في أثناء الدورات الأخيرة، اتبعت اللجنة الممارسة المتمثلة في إنشاء أفرقة عاملة أثناء الدورات يُعنى كل منها ببند واحد في جدول الأعمال مهم بصورة خاصة. ونظر إلى هذه الممارسة على أنها ممارسة تشجع على إعداد استنتاجات وتوصيات موجزة يتم التوصل إليها بتوافق الآراء. وتُبلغ استنتاجات وتوصيات كل فريق عامل إلى اللجنة في جلسة عامة للموافقة عليها في صورة نص مقدم من الرئيس، في المعتاد. وفي أحدث دورات اللجنة (الدورة ٣٤ المعقودة في ١٩٩٥)، أنشئت ثلاثة أفرقة عاملة أثناء الدورة: فريق معني بمتابعة مؤتمر القمة للتنمية الاجتماعية، وفريق معني بالشباب وفريق معني بالقواعد الموحدة بشأن تكافؤ الفرص للمعوقين.

٤ - الوثائق

٤٨ - استكمالا لترشيد جدول أعمال اللجنة، حققت الأمانة تخفيضا عاما في عدد وطول التقارير المقدمة إلى اللجنة للنظر فيها. فعلى سبيل المثال، عُرضت على اللجنة ٢٣ وثيقة من وثائق ما قبل الدورات وورقتا غرفة اجتماعات في دورتها التاسعة والعشرين في عام ١٩٨٥ لكي تنظر فيها؛ وبحلول وقت انعقاد دورة اللجنة الرابعة والثلاثين في عام ١٩٩٥، انخفض عدد وثائق ما قبل الدورة إلى ١٢ وثيقة ولم يكن هناك أي ورقة من ورقات غرف الاجتماعات. ونتج تخفيض عدد الوثائق جزئيا عن ترشيد جدول الأعمال الذي قلل عدد المسائل المعروضة حاليا على اللجنة. ويأتي هذا التخفيض نتيجة أيضا لقرار اللجنة تقليل عدد التقارير التي تتلقاها وكذلك لقرار الأمانة العامة تجميع عدة وثائق في تقرير واحد.

٤٩ - والهدف من إعداد معظم التقارير التي تتلقاها اللجنة هو تمكينها من النظر على النحو المناسب في البنود المدرجة في جدول أعمالها. والعديد من التقارير التي تتلقاها اللجنة في أي دورة من دوراتها تقارير صدر تكليف بإعدادها في قرارات اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي أو الجمعية العامة.

٥ - التقارير التي تعدها اللجنة والتوجيه الذي تقدمه

٥٠ - نظرت اللجنة أيضا، في قرارها ٢/٣٠، في النواتج الموضوعية لعملها. ورئي أن من الهام أن تقوم اللجنة بترشيد نتائج دوراتها بجعل استنتاجاتها وتوصياتها أكثر دقة وشمولا. فالمهمة الأساسية المنوطة باللجنة هي إسداء المشورة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ووفقا للنظام الداخلي، يمكن أن ترد هذه المشورة في قرارات تتخذها اللجنة بشأن المسائل التي تقع في نطاق اختصاصها أو في مشاريع قرارات توصي اللجنة المجلس باعتمادها.

٥١ - وبالنسبة للمواضيع الواقعة في نطاق اختصاص اللجنة، تأخذ الطريقة المفضلة لتقديم المشورة شكل قرار تعتمده اللجنة. وتتمثل هذه القرارات عموما في نصوص تعبر عن تحليل اللجنة للحالة وتحدد توصياتها في مجال السياسة العامة، بما في ذلك أساسها المنطقي، وترد في مرفق للنص. وتعتبر هذه النصوص بمثابة توجيه مقدم من اللجنة في إطار دورها كهيئة فنية تابعة للمجلس.

٥٢ - وبالنسبة للمواضيع التي يتعين أن يتخذ المجلس إجراء بشأنها، تُعد اللجنة في المعتاد مشاريع قرارات لكي يعتمدها المجلس. وغالبا ما تشمل هذه المواضيع المشاكل أو السياسات التي تستأهل بحكم طبيعتها وأولويتها مزيدا من المناقشة على مستوى المجلس أو مدخلا من لجان فنية أخرى.

٦ - دور الأمانة العامة

٥٣ - تقدم الأمانة العامة دعما فنيا إلى اللجنة في شكل إعداد الوثائق وتنظيم اجتماعات أفرقة الخبراء المعقودة لتحضير المواضيع ذات الأولوية لكي تنظر فيها اللجنة وتقديم الخدمات الفنية لتلك الاجتماعات، وتقديم الدعم الفني لأفرقة الخبراء المخصصة التي تجتمع فيما بين الدورات أو أثناء الدورات. وتقدم الأمانة العامة أيضا دعما فنيا قبل دورات اللجنة وأثناءها وبعدها. وتوفر الأمانة العامة اتصالا دوريا، حسب الاقتضاء، بين اللجنة واللجان الفنية الأخرى التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وتتلقى الاستفسارات والمراسلات الموجهة إلى الرئيس عندما لا تكون اللجنة في حالة انعقاد. وقد اكتسبت هذه الوظائف أهمية خاصة حين كانت اللجنة تعقد اجتماعاتها في فيينا وعندما لم يكن التقليد الخاص بعقد اجتماعات لمكتب اللجنة بين دوراتها، التي تعقد كل سنتين، متبعا لأسباب عملية مختلفة.

- - - - -